

منشور عدد
2016 4 60

من وزير التربية
إلى
السيدات والساسة
المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية
المندوبيين الجهويين للتربية
مديرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد

الموضوع : حول المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل (دورة 2016).

المرجع : - القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 23 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نصحته أو تعمّمه وخاصّة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011.

- الأمر عدد 365 لسنة 1999 مؤرخ في 15 فيفري 1999 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بسلك محللي وتقنيي الإعلامية للإدارات العمومية، كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 112 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009.

- قرار وزير التربية المؤرخ في 18 فيفري 2013 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل بسلك محللي وتقنيي الإعلامية للإدارات العمومية بوزارة التربية.

- مقرر وزير التربية المؤرخ في 26 أوت 2016 المتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل وذلك في حدود مركز (01) واحد.

وبعد، أعلمكم بأن وزارة التربية تنظم يوم 14 أكتوبر 2016 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل.

(1) شروط الترشح :

يمكن أن يترشح للمناظرة المذكورة وأضعوا البرامج المترسمون برتبتهم والمتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشحات (16 سبتمبر 2016).

2) ترتيب المرشحين :

يقع ترتيب المرشحين حسب الجدارة طبقاً للمقاييس التالية :

- الأقدمية العامة للمرشح: نقطة (01) عن كل سنة.
- الأقدمية في الرتبة التي ينتهي إليها المرشح: نقطة (01) عن كل سنة.
- الشهائد العلمية التي تخول للمرشح حق التنفيذ كالتالي:
 - * شهادة الماجستير أو شهادة معادلة لها: اثنى عشرة (12) نقطة.
 - * شهادة الأستاذية أو الشهادة الوطنية للإجازة (نظام امد) أو شهادة معادلة لها أو شهادة تكوينية منظرة بهذا المستوى: عشر (10) نقاط.
- نقطة واحدة (01) عن كل دورة تكوينية أو ملتقى شارك فيه المرشح وتم تنظيمه من قبل الإداره منذ التسمية في رتبة واسع برامجه.
- التنفيذ بنقطتين (02) لمن ليست له عقوبات تخص السيرة والمواظبة خلال الخمس سنوات الأخيرة .
- إسناد عدد تقييمي يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) خاص بالمناظرة المفتوحة من طرف الرئيس المباشر للعون يعبر عن أداء العون للمهام المنوطة بعهده واستقامته وانضباطه في أدائه لعمله.

إذا تحصل مرشحان أو عدة مرشحين على نفس المجموع من النقاط تكون الأولوية لأقدمهم في الرتبة وإذا تساوت هذه الأقدمية تعطى الأولوية لأكبرهم سنا.

3) محتوى ملف المرشح:

يتعين على من تتوفر بهم الشروط المطلوبة والراغبين في الترشح للمناظرة المذكورة التسجيل عن بعد لدورة 2016 عبر الشبكة التربوية على الموقع التالي : www.Edunet.tn وذلك في أجل أقصاه يوم 16 سبتمبر 2016، ثم سحب مطلب الترشح وإرساله إلى المندوبية الجهوية للتربية الراجعين إليها بالنظر عن طريق التسلسل الإداري، وتسجيله وجوباً بمكتب الضبط للإدارة التي ينتهي إليها وذلك في أجل أقصاه يوم 21 سبتمبر 2016 ويكون هذا المطلب مرفقاً وجوباً بالوثائق التالية:

- نسخة من قرار الانتداب للمرشح
- نسخة من قرار التسمية في الرتبة الحالية.
- نسخة من القرار الضابط لآخر حالة إدارية لمعنى بالأمر.
- قائمة في الخدمات مؤشرة وممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه.
- نسخة مطابقة للأصل من الشهائد العلمية التي تخول للمرشح حق التنفيذ
- نسخ مطابقة للأصل من شهائد التكوين والمشاركة في الملتقيات المنظمة من قبل الإداره منذ التسمية في رتبة واسع برامجه.

هذا وتضاف إلى ملف المرشح من طرف الادارة وجوباً:

- هذا وتضاف إلى ملف المرشح من طرف الادارة وجويا:
- وثيقة تثبت إن كان قد سلط على المرشح عقوبة تأديبية من الدرجة الأولى أو الثانية خلال الخمس سنوات الأخيرة.
 - وثيقة تحمل عددا تقييميا خاصا بالمناظرة يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) يسند من طرف الرئيس المباشر للعون يعبر عن أداء العون للمهام المنوطة بعهده واستقامته وانضباطه في أدائه لعمله.

ملاحظة : يُرفض كل مطلب ترشح غير مسجل عبر الشبكة التربوية أو يُقدم بعد تاريخ 21 سبتمبر 2016 أو لا يتضمن الوثائق المطلوبة، ولا تقبل أية وثيقة تكميلية لملف الترشح الأصلي.

فالرجاء :

- من السيدات والساسة المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية توجيه مطالب المرشحين الراغعين إلهم بالنظر إلى الإدارة العامة للموارد البشرية، وذلك بعد إمضائهما والتأكّد من توفر الوثائق المطلوبة في أجل لا يتجاوز يوم 23 سبتمبر 2016.
- ومن السيدات والساسة مدیرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد توجيه مطالب المرشحين بعد إمضائهما والتأكّد من صحة الإرشادات الواردة بها ومن الوثائق المصاحبة إلى المندوبيات الجهوية للتربية الراغعين إليها بالنظر في أجل أقصاه يوم 23 سبتمبر 2016.
- . المرغوب من السيد المدير العام للموارد البشرية، ومن السيدات والساسة المندوبين الجهويين للتربية:
- . دراسة مطالب الترشح وتأشيرها بعد التأكّد من استجابة أصحابها إلى الشروط القانونية والتأكّد من احتواء الملفات على كل الوثائق المطلوبة.
- . توجيه ملفات الترشح مجّمعة ومبوبة حسب الرتبة ومرفقة بقائمة اسمية في المرشحين المقبولين والمترشحين المرفوضين إلى إدارة المناظرات المهنية في أجل أقصاه يوم 30 سبتمبر 2016.

والسلام

وزير التربية
ناجي جلول



منشور عدد
2016 4 61

تونس في ٠٧ سبتمبر 2016

من وزير التربية

إلى

السيدات والساسة

المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية

المندوبيين الجهويين للتربية

مديرات و مديري المدارس الإعدادية والمعاهد

الموضوع : حول المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس (دوره 2016).

المرجع : - القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نصحته أو تعمّمه وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011.

- الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 ابريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية، وعلى جميع النصوص التي نصحته أو تعمّمه وخاصة الأمر عدد 114 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009.

- قرار وزير التربية المؤرخ في 18 فيفري 2013 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس.

- مقرر وزير التربية المؤرخ في 26 اوت 2016 المتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس وذلك في حدود خمسة (05) مراكز توزع حسب الاختصاصات التالية:

الاختصاص	عدد المراكز المفتوحة
اعلامية	مركزين (02) اثنين
بناء	مركزين (02) اثنين
طباعة	مركز (01) واحد

وبعد، أعلمكم بأن وزارة التربية تنظم يوم 14 أكتوبر 2016 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس.